الخطاب رضوان ا عليه يا يرفا إني أنزلت مال ا مني بمنزلة مال اليتيم إذا احتجت أخذت منه فإذا أيسرت رددته وإني إن استغنيت استعففت عنه فإني قد وليت من أمر المسلمين أمرا عظيما .

وقال سعيد بن المسيب لا يشرب الماء من مال اليتم قال فقلت له إن ا يقول ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قال فقال إنما ذلك لخدمتة وغسل ثوبه .

وروى أبو يحيى وليث عن مجاهد قال لا تقرب مال اليتيم إلا للتجارة ولا تستقرض قال فأما قوله تعالى ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف فإنما معناه فليأكل من ماله بالمعروف يعني من مال نفسه .

وقال بهذا جماعة من الفقهاء وأهل النظر حتى قال أبو